

□ □ □ □ □ □ نقلًا عن مقال - (آثار وأخبار) -، والذي نشرته جريدة المصراط المسوّي في عددها المسّادس عشر، المصّادر يوم الماشنين 15 رمضان 1352 هجرية الموافق لـ 1 جانفي 1934 للميلاد :

□ □ □ □ □ □ >> عن ابن مسعود رضي الله عنه أنّه كان يقول (أنزل عليهم القرآن ليعملوا به ، فاتّخذوا درسه عملا ، إنّ أحدهم ليلو القرآن من فاتحته إلى خاتمته ما يسقط منه حرفا وقد أسقط العمل به) نقله المصّالبي في تفسيره (1 : 9) .

□ □ □ □ □ □ (تعليق) ذمّ ابن مسعود من اتّخذ تلاوة القرآن عملا ، فكيف حال من أجر نفسه للتّلاوة وبيع عمله ذلك ؟ وللفقهاء خلاف في حصول الأجر لمن يقرأ القرآن من غير فهم ولما تأمل ، وهذا إذا قصد المتّالي بتلاوته وجه الله تعالى لأنّ الإخلاص شرط شرعي لتربّ الثواب الأخرى فهل هذا الذي يتلو القرآن من غير فهم بأجرة مُخلص لله في تلاوته حتّى يختلف في إثابته على التّلاوة ؟ << .